[224] (السادس): المضطرب بكسر الراء المهملة، ووهم من قال بفتحها. وهو: المختلف متنا، أو إسنادا، أو هما معا. والاختلاف فيه: قد يكون من راو واحد، وقد يكون من أكثر. والاضطراب، يضعف الحديث للاشعار بعدم الضبط، لكن الضعف والوصف بالاضطراب فيما لو تساوى الحديثان المختلفان في الصحة وغيرها، ولم يرجح أحد الحديثين بحفظ راويه وضبطه ونحو ذلك، وإلا فلا ضعف، ولا اضطراب اصطلاحا. والاضطراب في السند مثل: أن يرويه مرة عن الحسين بن سعيد، ومرة عن ابن أبي عمير، ومرة عن محمد بن مسلم. قال جدي في الدراية: (ويقع (1) في السند بأن يرويه الراوي تارة عن أبيه عن جده مثلا، وتارة عن جده بلا واسطة، وثالثة عن ثالث غيرهما، كما اتفق ذلك في رواية أمر النبي صلى ا عليه وآله بالخط للمصلي سترة حيث لا يجد العصا (2)) (3). انتهى. قال في الرواشح. والتحقيق (4) عندي، أن ذلك يليق بباب المزيد في الاسناد، وبباب التعدد في بعض السند، وهو قسم من عالي الاسناد، وليس هو من الاضطراب في شئ إلا (أن) (5) يعلم وقوعه منه على الاستبدال، فالحكم (6) على تلك الرواية بالاضطراب ليس بمجرد (7) هذه

---

(1) في الدراية ههنا زيادة: الاضطراب. (2) سنن أبي داود: 1 / 170، منتقى الجمان: 9 - 10. (3) الدراية: 53 (البقال 1: 149). (4) غير موجودة في الرواشح. (5) ساقطة من المتن. (6) في الرواشح: (والحكم) بدل (فالحكم). (7) في الرواشح: (ليس لمجرد).